

Distr.: Limited
10 March 2000
ARABIC
Original: Spanish

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات
الدورة الثالثة والأربعون
فيينا، ٦-١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠
البند ٤ من جدول الأعمال
خفض الطلب غير المشروع على المخدرات

الأرجنتين واكوادور وأوروغواي والبرازيل وبوليفيا وشيلي والفلبين
وفنزويلا وكوبا وكولومبيا والمكسيك ونيجيريا: مشروع قرار

التعاون الدولي على وقاية الأطفال من تناول المخدرات

ان لجنة المخدرات،

إذ تستذكر نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين، المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معاً،

وإذ تضع في اعتبارها اتفاقية حقوق الطفل^(١) التي تنص في المادة ٣٣ منها على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية، من أجل حماية الأطفال من التناول غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية المحددة في المعاهدات الدولية ذات الصلة، ومن أجل منع استخدام الأطفال في إنتاج تلك المواد والاتجار بها غير المشروعين،

وإذ تؤكد مجدداً الاعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات وخطة العمل لتنفيذ الاعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات، اللذين اعتمدا في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي عقد في نيويورك يومي ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٢)، وبوجه خاص التعهد الوارد في الفقرة ٢٤ من خطة العمل بشأن حماية الأطفال، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في ظروف صعبة للغاية، من خطر انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها وتعاطيها،

واقتراناً منها بوجوب اعطاء الأولوية لوقاية الأطفال من تعاطي المخدرات في اطار خطة العمل لتنفيذ الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات^(٣)،

وإذ تضع في اعتبارها قرار الجمعية العامة ١٤٩/٥٤ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩،

(١) مرفق القرار ٢٥/٤٤.

(٢) مرفق الوثيقة A/45/625.

(٣) مرفق القرار ١٣٢/٥٤.

وإذ تلاحظ ببالغ القلق الازدياد على الصعيد العالمي في استخدام القصر في انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها غير المشروعين، وكذلك في عدد الأطفال الذين يشرعون في تناول المخدرات في سن أبكر، وفي امكان وصولهم الى مواد لم يتناولوها من قبل،

وإذ تشدد على ضرورة منع ومكافحة تعاطي الأطفال للمخدرات، نظرا لتأثير ذلك في نموهم البدني والذهني والروحاني والمعنوي والاجتماعي،

وإذ تسلّم بأن وقاية الأطفال في الوقت المناسب من تعاطي المخدرات ستحمي هذه الفئة من السكان من الادمان في سن مبكرة، أو عند بلوغهم سن الرشد،

وإذ تسلّم أيضا بأن التعاون بين الحكومات والمنظمات الدولية وكل قطاعات المجتمع بوجه عام، ضروري لتنفيذ خطط ومبادرات مضادة لتعاطي الأطفال للمخدرات واستخدام القصر في انتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها،

١- تحض كل الدول على تطبيق التدابير المرتآة في خطة العمل لتنفيذ الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات،

٢- تحض أيضا كل الدول على ايلاء الأولوية للأنشطة الرامية الى منع تعاطي المخدرات ومواد التنشق بين صفوف الأطفال، تطبيقا لخطة العمل لتنفيذ الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات؛

٣- تحض كذلك كل الدول على تنفيذ برامج وقائية وخطط تدريبية وأنشطة مجتمعية ومشاريع خاصة بالعلاج واعادة التأهيل موجهة نحو الأطفال والشباب وتستهدف حفز الادارة الذاتية واتباع أنماط معيشية سليمة صحيا وتحسين ظروف المعيشة داخل أسرهم ومجتمعاتهم المحلية، مع التماس التعاون الدولي عند الاقتضاء، ولا سيما من خلال برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛

٤- تحث كل الدول على تشجيع الأطفال والشباب على المشاركة في كل أنشطة الوقاية من تعاطي المخدرات؛

٥- تحث أيضا كل الدول على تنفيذ مشاريع خاصة في مجال الوقاية من تعاطي المخدرات، تستهدف الأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة، ولا سيما أطفال الأزقة والأطفال المتأثرين بالنزاعات، وكذلك تنفيذ برامج تهدف الى مكافحة استخدام الأطفال والشباب في انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها، حيثما اقتضى الأمر؛

٦- تطلب الى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يقدم اليها في دورتها الرابعة والأربعين، استنادا الى أدوات الإبلاغ الموجودة، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وكذلك عن الحالة القائمة فيما يتعلق بتعاطي المخدرات ومواد التنشق بين الأطفال، وعن برامج الوقاية والعلاج، يبين الاتجاهات العالمية ويكون مبويا حسب المناطق الجغرافية ويتضمن اقتراحات بشأن أنشطة تعاون دولي تستهدف الوقاية.